



منهج الإمام عبد الله بن أحمد بن محمود أبو البركات

النسفي في تخريج الفروع على الأصول

من خلال كتاب "المستصفى شرح الفقه النافع"

**The approach of Imam Abdullah bin Ahmed bin Mahmoud
Abu Al-Barakat Al-Nasafi in grading the branches based
on the principles
."Through the book "Al-Mustasfa Sharh Al-Nafi' Fiqh**

إعداد

**محمد بن خليف بن بخيت الجابري
Mohammad Khalif Bakhit Al Jabri**

Doi: 10.21608/jnal.2024.352368

٢٠٢٤ / ٣ / ٨	استلام البحث
٢٠٢٤ / ٣ / ٢٥	قبول البحث

الجابري، محمد بن خليف بن بخيت (٢٠٢٤). منهج الإمام عبد الله بن أحمد بن محمود أبو البركات النسفي في تخريج الفروع على الأصول من خلال كتاب "المستصفى شرح الفقه النافع". *مجلة الناطقين بغير اللغة العربية*، المؤسسة العربية للتربية والعلوم والآداب، مصر، ٧ (٢١)، ١٢٥ - ١٣٦.

<http://ajahs.journals.ekb.eg>

منهج الإمام عبد الله بن أحمد بن محمود أبو البركات النسفي في تخريج الفروع
على الأصول
من خلال كتاب "المستصفى شرح الفقه النافع"

المستخلص:

الإمام عبد الله بن أحمد النسفي كان عالماً إسلامياً بارزاً معروفاً بخبرته في الفقه. كتابه "المستصفى شرح الفقه النافع" هو عمل شامل يشرح الجوانب المفيدة للفقه الإسلامي. تتعمس الدراسة في منهجه في استخلاص الأحكام الفرعية من المبادئ الأساسية. تستكشف البحث النهج المنهجي الذي يعتمد عليه الإمام عبد الله بن أحمد، بما في ذلك استخدامه للاستدلال المنطقي والمقارنة والاجتماع والأدلة النصية من القرآن والسنة. تستعرض المنهجية التي يتبعها في تحليل مصادر الشريعة الإسلامية واستنباط الأحكام العملية منها. من خلال دراسة منهج الإمام عبد الله بن أحمد، يكتسب العلماء والباحثون نظرة فاحصة إلى إسهاماته العلمية ونهجه الفريد في استخلاص الأحكام الشرعية. يساهم هذا البحث في فهم أعمق للمبادئ والمنهجيات المستخدمة في الفقه الإسلامي، ولا سيما في المذهب الحنفي، ويسلط الضوء على التراث الغني للعلم الإسلامي.

Abstract:

Imam Abdullah bin Ahmad Al-Nasafi was a prominent Islamic scholar known for his expertise in jurisprudence. His book, "Al-Mustasfa Sharh Al-Fiqh Al-Nafie," is a comprehensive work that explains the beneficial aspects of Islamic jurisprudence. The study delves into his methodology of extracting subsidiary rulings from fundamental principles. The research explores the systematic approach employed by Imam Abdullah bin Ahmad, including his use of logical deduction, analogy, consensus, and textual evidence from the Quran and Sunnah. It examines his methodology in analyzing the sources of Islamic law and deriving practical rulings from them. By studying Imam Abdullah bin Ahmad's methodology, scholars and researchers gain insights into his scholarly contributions and his unique approach to extracting legal rulings. This research contributes to a deeper understanding of the principles and methodologies employed in Islamic jurisprudence, particularly in

the Hanafi school of thought, and sheds light on the rich legacy of Islamic scholarship.

مقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وآله وصحبه ومن والاه .. أما

بعد:

فهذا بحث بعنوان (منهج النسفي في تخريج الفروع على الأصول من خلال كتابه "المستصفى شرح الفقه النافع") ويشتمل البحث على ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: التعريف بالإمام

المطلب الأول

اسمه ، ونسبه ، ولقبه

اسمه ونسبه :

هو : عبد الله بن أحمد بن محمود أبو البركات النسفي.^(١)

ينسب إلى (نَسَف) فغلبت عليه هذه النسبة ، و (نَسَف) تقع في بلاد السند بين جيحون وسمرقند .^(٢)

لقبه :

لقب النسفي - رحمه الله - بعدة ألقاب ، منها:

حافظ الدين^(٣) ، و علامة الدنيا .^(٤)

المطلب الثاني

مولده ، ونشأته ، ووفاته

مولده :

لم تذكر المصادر التي ترجمت للإمام النسفي سنة ولادته ، وإنما أشار بعضها إلى مكان ولادته ، وهي بلدة (إيذج)^(٥) ، وأنه عاش في أواسط القرن السابع وأوائل القرن الثامن.^(٦)

^١ (انظر : الفوائد البهية (١٠٢) ، الجواهر المضئية (٢/٢٩٤) .

^٢ (انظر : معجم البلدان (٥/٢٨٥) ، الروض المعطار (٥٧٩) .

^٣ (انظر : تاج التراجم (١٧٤) .

^٤ (انظر : الدرر الكامنة (١٧/٣) .



نشأته :

ولد النسفي - رحمه الله - في أواسط القرن السابع وبداية القرن الثامن في بلدة (إيذج) ، وكانت هذه البلدة في ذلك الوقت مركزاً للعلم والعلماء .
فنشأ النسفي - رحمه الله - في بيئة علمية وأخذ عن علماء بلده .
الحديث ومعانيه والفقه والأصول والعربية واللغة ، حتى برع فيها ، ثم تصدر - رحمه الله - للإفتاء والتدريس سنين عديدة ، وانتهت إليه رئاسة الحنفية في زمانه علماً وعملاً^(٧).

وفاته :

اختلف المترجمون للإمام النسفي في سنة وفاته : ف قيل في سنة ٧١٠ هـ^(٨) ، وقيل في ٧٠١ هـ^(٩).

المطلب الثالث

شيوخه وتلاميذه

شيوخه :

تتلمذ الإمام النسفي - رحمه الله - على عدد كبير من العلماء ، منهم :

١ - شمس الأئمة الكردي :

هو : محمد بن عبد الستار بن محمد العمادي الكردي ، له مؤلفات منها : رسالة في الرد على منحول الغزالي ، توفي - رحمه الله - في سنة ٦٤٢ هـ^(١٠).

٢ - نجم العلماء علي الرامشي :

هو : علي بن محمد بن علي الرامشي البخاري ، له مؤلفات منها : شرح الهداية ، شرح الجامع الكبير ، توفي - رحمه الله - في سنة ٦٦٦ هـ^(١١).

٣ - بدر الدين الكردي :

هو : محمد بن محمود بن عبد الكريم الكردي ، توفي في سنة ٦٥١ هـ^(١٢).

^(٥) انظر : معجم البلدان (٢٨٨/٥) ، آثار البلاد (٣٠٢).

^(٦) انظر : المنهل الصافي (٧٢/٧) ، الأعلام للزركلي (٦٧/٤).

^(٧) انظر : المنهل الصافي (٧٢/٧) ، الدرر الكامنة (١٧/٣) ، الأثمار الجنية (٤٥٦/٢) .

^(٨) انظر : المنهل الصافي (٧٣/٧).

^(٩) انظر : الأثمار الجنية (٤٥٦/٢).

^(١٠) انظر : سير أعلام النبلاء (١١٣/١٢) ، الجواهر المضيئة (٢٢٨/٣).

^(١١) انظر : الجواهر المضيئة (٣٧٣/١) ، الأعلام للزركلي (٣٣٣/٤).

تلاميذه:

تتلمذ على يدي الإمام النسفي كثير من الطلاب وانتفعوا بعلمه ، منهم:

١- الحسين السغناقي:

هو: الحسين بن علي بن الحجاج بن علي السغناقي، له مؤلفات منها، شرح الهداية ،
الكافي في أصول الفقه، توفي - رحمه الله - في سنة ٧١١ هـ. (١٣)

٢- ابن الساعاتي:

هو: أحمد بن علي بن تغلب بن أبي الضياء البغدادي المعروف بابن الساعاتي، له
مؤلفات منها:

مجمع البحرين ، البديع في أصول الفقه ، توفي - رحمه الله - في سنة ٦٩٤ هـ. (١٤)

المطلب الرابع

مؤلفاته

من مؤلفات الإمام النسفي - رحمه الله - : (١٥)

١- مدارك التنزيل وحقائق التأويل.

٢- العمدة في أصول الدين.

٣- منار الأنوار.

٤- كشف الأسرار.

٥- كنز الدقائق.

٦- المستقصى شرح الفقه النافع.

٧- الكافي في شرح الوافي.

المبحث الثاني: التعريف بعلم تخريج الفروع على الأصول

المطلب الأول

التعريف بتخريج الفروع على الأصول

أولاً : تعريف تخريج الفروع على الأصول باعتباره مركباً:

١ - تعريف التخريج لغة :

^{١٢} (انظر : الجواهر المضيئة (١٣١/٢) ، الفوائد البهية (٢٠٠).

^{١٣} (انظر : الجواهر المضيئة (٢١٢/١) ، بغية الوعاة (٥٣٨/١).

^{١٤} (انظر : الجواهر المضيئة (٨٠/١) ، الأعلام للزركلي (١٧٥/١).

^{١٥} (انظر : الجواهر المضيئة (٢٧٠/١) ، المنهل الصافي (٧٢/٧) ، الأعلام للزركلي

(٦٧/٤) ، الفتح المبين (١٠٨/٢).

التخريج مصدر للفعل الرباعي (خَرَجَ) ، وأصل مادة (خرج) في اللغة تدل على معنيين:

الأول: النفاذ عن الشيء والظهور والبروز.

والثاني: اختلاف لونين.^(١٦)

والمعنى الأول الأقرب للمعنى الاصطلاحي ، لما فيه من الإبراز والظهور والتعديّة ، ومن ذلك قولهم : فلان خريج فلان إذا كان يتعلم منه كأنه هو الذي أخرجته من الجهل إلى العلم.^(١٧)

وفي الاصطلاح يستعمل (التخريج) في عدّة علوم، ولكل علم معنى يختص به ، ومن ذلك:

أولاً : التخرج عند المحدثين:

هو "عزو الحديث إلى مصادره الأصلية ، مع بيان درجته عند الحاجة".^(١٨)

ثانياً: التخريج عند النحويين:

هو : تبرير إشكال أو دفعه. فيستعمل النحاة مصطلح "التخريج" في "التبرير والتعليل وإيجاد الحلول المناسبة للمسائل الخافية بخاصة ، فيقال مثلاً : "وخرجها النحوي الفلاني أي: أوجد لها مخرجاً يخرجها من إشكالها".^(١٩)

ثالثاً : التخريج عند الفقهاء والأصوليين:

لم يستعمل الفقهاء والأصوليون مصطلح (التخريج) في معنى واحد، وإنما استعملوه في أكثر من معنى ، وبيان ذلك:

إن التخريج "قد يضاف إلى الفروع سواء كان تخريجاً للفروع على أصل أو فرع على فرع، وقد يضاف التخريج إلى الأصل سواء كان تخريجاً لأصل على فرع أو لأصل من أصل".^(٢٠)

٢ - الفروع :

الفروع في اللغة : جمع فرع ، وله في اللغة عدة معانٍ ، منها:

أولاً: العلو ، ففرع كل شيء أعلاه ، يقال : فرع قومه للشريف منهم.^(٢١)

^{١٦} () انظر : مقاييس اللغة (١٧٥/٢)، القاموس المحيط (١٧٢).

^{١٧} () انظر : مقاييس اللغة (١٧٦/٢).

^{١٨} () انظر : فتح المغيث (١٧٦/٣)، تخريج الحديث (٢١).

^{١٩} () انظر : معجم النحويين والصرفيين (٧٣ ، ٧٤).

^{٢٠} () انظر : الجامع البهيح (١٥).

ثانياً: التفريق، يقال فرع بين القوم أو فرق بمعنى واحد، أي: فصل بينهم.^(٢٢)
اصطلاحاً:

"أحكام الشريعة المفصلة المبينة في علم الفقه".^(٢٣)

٣ - الأصول :

الأصول جمع أصل، وله في المعنى ثلاثة معانٍ.^(٢٤)

الأول: أساس الشيء، يقال لا أصل به ولا فصل، فالأصل الحسب.

الثاني: الحية، يقال للحية العظيمة أصلة.

الثالث: ما كان من النهار بعد العشي يقال له: أصيل.

والمعنى الأول هو الأقرب للمعنى الاصطلاحي.

واصطلاحاً:

يطلق الأصل في الاصطلاح على عدة معانٍ، منها:

١ - الدليل، كقولهم، الأصل في المسألة الكتاب والسنة.^(٢٥)

٢ - المُستصحب، كقولهم: من تيقن الطهارة وشك في زوالها فالأصل الطهارة.^(٢٦)

٣ - القاعدة الكلية، كقولهم: أكل الميتة على خلاف الأصل.^(٢٧)

٤ - المقيس عليه، الحنطة أصل يقاس عليه الأرز في تحريم الربا.^(٢٨)

والمراد بالأصول في (تخريج الفروع على الأصول).

علم أصول الفقه خاصة^(٢٩)، ويُعرّف علم الأصول باعتباره لقباً على علم معين بأنه

"الدلالة الإجمالية بالقواعد الكلية المبينة عليها المسائل الفرعية الجزئية".^(٣٠)

أو "إدراك القواعد التي يتوصل بها إلى استنباط الفقه".^(٣١)

^{٢١} () انظر: الصحاح للجوهري (١٢٥٦/٣).

^{٢٢} () انظر: تهذيب اللغة (٢١٥/٢).

^{٢٣} () انظر: شرح التلويح على التوضيح (٦/١).

^{٢٤} () انظر: مقاييس اللغة (١٠٩/١).

^{٢٥} () انظر: كشف الأسرار للنسفي (٩/١).

^{٢٦} () انظر: مسلم الثبوت (٨/١).

^{٢٧} () المرجع نفسه (٨/١).

^{٢٨} () انظر: التلويح شرح التوضيح (١٠٤/٢).

^{٢٩} () انظر: الجامع البهيج (١٩).

^{٣٠} () انظر: توضيح المباني (٨٢/١).

^{٣١} () انظر: تيسير التحرير (٢٩/١).

ثانياً : تعريف تخريج الفروع على الأصول باعتباره لقباً:
لم يرد عن العلماء المتقدمين تعريف لعلم "تخريج الفروع على الأصول" لكونهم لم يجعلوه علماً مستقلاً بذاته ، وإنما جعلوه عملاً من أعمال المجتهد أو المفتي.
ولذا اهتم المعاصرون بتعريف هذا العلم وبيان ماهيته ، فمن هذه التعاريف :
أولاً : "العلم الذي يبحث عن علل ومآخذ الأحكام الشرعية لرد الفروع إليها بياناً لأسباب الخلاف ، أو لبيان حكم ما لم يرد بشأنه نص عن الأئمة بإدخاله ضمن قواعدهم أو أصولهم".^(٣٢)
ثانياً : "العلم الذي يعرف به استعمال القواعد الأصولية في استنباط الأحكام الشرعية العملية من أدلتها التفصيلية".^(٣٣)
ثالثاً : "ربط الفروع بالأدلة المرعية بواسطة القواعد الأصولية مع بيان كيفية استنباط تلك الفروع من أصولها تصريحاً أو إشارة ، وبناء الفروع التي لم يفت فيها الأئمة على القواعد الأصولية".^(٣٤)
رابعاً : "استنباط مجتهد المذهب أحكام الوقائع التي لم ينص عليها إمامه من أصول إمامه".^(٣٥)
وبالنظر إلى التعاريف السابقة يمكن القول بأن علم تخريج الفروع على الأصول له حقيقتان:

الأولى : تتبع أصول إمام من الأئمة لبيان أحكام الفروع التي لم ينص عليها .
الثانية : بيان الارتباط بين الفروع التي نص العلماء على أحكامها ، وبين أصولهم وذلك برد الفروع إلى أصولها.

المبحث الثالث : منهج النسفي - رحمه الله - في تخريج الفروع على الأصول

منهجه في التخريج
يمكن إبراز منهج النسفي - رحمه الله - في تخريج الفروع على الأصول من خلال النقاط التالية :

أولاً : قد يذكر النسفي - رحمه الله - القواعد والأصول أولاً ، ثم يتبعها بذكر الفروع الفقهية المبنية عليها ، ومثال ذلك قوله - رحمه الله - : "الأصل أن النهي إذا ورد

^{٣٢}) انظر : التخريج عند الفقهاء والأصوليين (٥٥)

^{٣٣}) انظر : تخريج الفروع على الأصول لشوشان (٥٣)

^{٣٤}) انظر : المدخل إلى تخريج الفروع على الأصول للزحيلي (١٨).

^{٣٥}) انظر : الجامع البهيح (٣٧).

لمعنى في غير المنهي ، وكان ذلك الغير متصل به كصوم يوم النحر وبيع بشرط الحصاد يوجب فساد البيع والصوم". (٣٦)

ثانياً : لا يذكر النسفي - رحمه الله - الأدلة على القواعد الأصولية - غالباً - وإنما يذكرها على أنها مسلمة ، وذلك عند الاستدلال على المسألة الفقهية ، ومثال ذلك ، قوله - رحمه الله - : "وثبوتها - أي القسمة - بالكتاب ، وهو قوله تعالى : "(وَنَبِّهْهُمْ أَنَّ الْمَاءَ قِسْمَةٌ بَيْنَهُمْ) [القمر : ٢٨] ، وشريعة من قبلنا تلزمنا إذا لم يتعقبها نسخ". (٣٧) ثالثاً : قد ينص النسفي - رحمه الله - على القاعدة الأصولية بلفظها ، ومثال ذلك قوله - رحمه الله - : "قلنا هذا حديث مشهور فيجوز التخصيص به". (٣٨)

رابعاً : قد يشير النسفي - رحمه الله - إلى القاعدة الأصولية ، ولا يذكرها بلفظها ، وإنما تفهم من سياق كلامه ، ومثال ذلك قوله - رحمه الله - : "إن من السحت مهر البغي وثمر الكلب" ، محمول على ابتداء الإسلام قللاً لهم عن العادة المألوفة في اقتناء الكلاب" (٣٩). فالنسفي - رحمه الله - يشير في هذه المسألة إلى القاعدة الأصولية :

يلزم من ارتفاع سبب الحكم ارتفاع الحكم.

خامساً : قد يُبين النسفي - رحمه الله - الخلاف في المسألة الفقهية إذا كان الخلاف راجعاً إلى القاعدة الأصولية ، ومثال ذلك: ذكر النسفي - رحمه الله - استدلال الشافعي - رحمه الله - فيقول النبي - ﷺ - : "إنما الشفعة فيما لم يقسم" على نفي الشفعة عن الشريك ، ثم قال : "الجواب عن الأثر أن فيه بيان أن للشريك شفعة ونحن نقول به وتخصيص الشيء بالذكر عندنا لا يدل على نفي ما عداه". (٤٠) هذا ما أمكن بيانه من منهج الإمام النسفي - رحمه الله - في تخريج الفروع على الأصول ، والله أعلم.

٣٦) انظر : المستصفى شرح الفقه النافع (١١٢/٣).

٣٧) المرجع نفسه (١٨٣/٣).

٣٨) انظر : المستصفى شرح الفقه النافع (٢٥٠/٣).

٣٩) المرجع نفسه (١٣٩/٣).

٤٠) المرجع نفسه (١٥٢/٣).



المراجع :

- ١- الأثمار الجنية ، تأليف: علي بن سلطان القاري (١٠١٤هـ) تحقيق: عبد المحسن عبد الله، الناشر: مركز البحوث والدراسات الإسلامية، العراق، الطبعة الأولى ، سنة ١٤٣٠هـ.
- ٢- الأعلام ، تأليف: محمود بن محمد الزركلي (ت ١٣٩٦هـ)، الناشر: دار العلم للملايين ، الطبعة الخامسة عشر، سنة ١٤٢٣هـ.
- ٣- بغية الوعاة ، تأليف : عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت ٩١١هـ) ، تحقيق : محمد حفظ الرحمن ، الناشر: دار الصالح ، مصر ، الطبعة الثانية ، سنة ١٤٣٩هـ.
- ٤- تاج التراجم ، تأليف : قاسم بن قطلوبغا (ت ٨٧٩هـ) ، تحقيق: محمد خير يوسف، الناشر: دار القلم ، دمشق، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٣هـ.
- ٥- تخريج الحديث، تأليف : د. عبد العزيز الشايع ، الناشر : الدار المالكية ، الطبعة الأولى ، سنة ١٤٣٧هـ.
- ٦- التخريج عند الفقهاء والأصوليين ، تأليف : يعقوب الباحسين ، الناشر : مكتبة الرشد ، الطبعة السادسة ، سنة ١٤٣٦هـ.
- ٧- تخريج الفروع على الأصول ، تأليف : عثمان شوشان ، الناشر : دار ابن الجوزي ، الطبعة الأولى ، سنة ١٤٤١هـ.
- ٨- تهذيب اللغة ، تأليف : محمد بن أحمد المروي (ت ٣٧٠هـ) ، تحقيق : محمد عوض ، الناشر : دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، الطبعة الأولى ، سنة ٢٠٠١م.
- ٩- التوضيح في حل غوامض التنقيح ، تأليف : عبد الله بن مسعود الحنفي (ت ٧٤٧هـ) ، الناشر : دار الكتب العلمية ، لبنان ، الطبعة الثانية ، سنة ١٤٣٥هـ.
- ١٠-توضيح المبناي ، تأليف : علي سلطان القاري (ت ١٠١٤هـ) ، الناشر: دار الرياحين ، الطبعة الأولى ، سنة ١٤٤٢هـ.
- ١١-الجامع البهيج لمفردات مقرر التخريج ، تأليف : عبد الرحمن الخطاب ، الناشر: دار طيبة الخضراء، الطبعة الأولى ، سنة ١٤٤٠هـ.
- ١٢-الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة ، تأليف: أحمد بن علا بن حجر (ت ٨٥٢هـ) الناشر: دار المعارف العثمانية ، الطبعة الثانية ، سنة ١٣٩٢هـ.
- ١٣-الروض المعطار في خبر الأقطار، تأليف: محمد بن عبد الله الحميري (ت ٩٠٠هـ)، تحقيق: إحسان عباس، الناشر: مؤسسة ناصر للثقافة، بيروت، الطبعة الثانية ، سنة ١٩٩٨م.
- ١٤-شرح التلويح على التوضيح ، تأليف: مسعود عمر التفتازاني (ت ٧٩٣ هـ) ، الناشر : المكتبة العصرية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، سنة ١٤٢٦هـ.
- ١٥-فتح المغيث بشرح ألفية الحديث ، تأليف : محمد السخاوي (ت ٩٠٢) ، الناشر : مكتبة السنة ، مصر ، الطبعة الأولى ، سنة ١٤٢٤هـ.

- ١٦- الفوائد البهية في تراجم الحنفية، تأليف: محمد بن عبد الحي اللكنوي (ت ١٣٠٤هـ)، الناشر: مطبعة دار السعادة، مصر، الطبعة الأولى، سنة ١٣٢٤هـ.
- ١٧- كشف الأسرار، تأليف: عبد الله بن أحمد النسفي (٧١٠هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية، سنة ١٤٣٧هـ.
- ١٨- المدخل إلى تخريج الفروع على الأصول، تأليف: سليمان الرحيلي، الناشر: دار الميراث النبوي، الطبعة الأولى، سنة ١٤٤٠هـ.
- ١٩- المستصفى من علم الأصول، تأليف: أبي حامد بن محمد الغزالي، (ت ٥٠٥هـ) تحقيق: حمزة حافظ، الناشر: دار الهدى النبوي، مصر، الطبعة الأولى سنة ١٤٣٤هـ.
- ٢٠- مسلم الثبوت، تأليف: محب الله البهاري (ت ١١١٩هـ)، الناشر: دار ابن الجوزي، الطبعة الثانية، سنة ١٤٤١هـ.
- ٢١- معجم المؤلفين، تأليف: عمر رضا كحالة، الناشر: مكتبة المثنى، بيروت.
- ٢٢- مقاييس اللغة، تأليف: أحمد بن فارس الرازي (ت ٣٩٥هـ)، تحقيق: عبد السلام هارون، الناشر: دار الفكر، سنة ١٣٩٩هـ.

